

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و30
من كل شهر

العدد رقم 845

السنة 36

27 رجب 1415
لموافق 31 ديسمبر 1994

المحتوى

1 - قوانين وأوامر قانونية 2 - مراسيم ، مقررات، قرارات، تعميمات

وزارة الدفاع الوطني

| رقم | وصف | سنة |
|-----|--|-------|
| 497 | قرار رقم 722، يقضي بمنح شهادة تطبيق. | 1994/ |
| 497 | قرار رقم 723، يقضي بمنح الشهادة الفنية لضابط الاتصالات. | 1994/ |
| 497 | قرار رقم 724، يقضي بمنح شهادة التطبيق. | 1994/ |
| 497 | قرار رقم 725، يقضي بمنح شهادة تطبيق سلاح النقل. | 1994/ |
| 497 | قرار رقم 758، يقضي بتجميد نشاط ضابط من الجيش الوطني عن طريق عزله المؤقت من منصبه. | 1994/ |
| 497 | مرسوم رقم 118 - 94 يقضي بالترقية بصفة نهائية إلى رتبتي رائد ونقيب لافراد ضباط من الدرك الوطني. | 1994/ |

وزارة العدل

| رقم | وصف | سنة |
|-----|--|-----|
| 497 | مقرر رقم 338، يقضي بإدراج بعض القضاة في لائحة الترقية. | 94/ |

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

| رقم | وصف | سنة |
|-----|---|-------|
| 498 | مقرر رقم 384، يقضي بتعيين وترسيم تلميذ مفوض شرطة. | 1994/ |
| 498 | قرار رقم 755، يقضي بتسجيل ثمانية عشر (18) ضابطا من الحرس الوطني على لائحة التقدم لسنة 1995. | 1994/ |

وزارة المالية

- نصوص مختلفة
- 11/12/1994 مقرر رقم ت 312، يقضي بتخصيص قطعة أرضية لصالح وزارة الدفاع الوطني،
- 14/12/1994 قرار رقم 764، يسمح بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية لبعض الهيئات الدولية.
- 15/12/1994 مرسوم رقم 94 - 106، يتضمن المنح النهائي لقطعة أرض في نواكشوط،

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية
- 31/12/1994 مرسوم رقم 125 - 94، يتضمن إنشاء المنوابة المكلفة بمراقبة الصيد والتفتيش البحري

وزارة المعادن والصناعة

- نصوص مختلفة
- 14/12/1994 مقرر رقم ت 313، يتضمن الترخيص في صناعة بعض المنتجات من البلاستيك في نواكشوط.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

- نصوص مختلفة
- 3 مقرر رقم 241، يقضي بإنشاء تعاونية اليقين في ولاية نواكشوط مقاطعة توجنين.
- 3 مقرر رقم ت 300، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى «الفيض» صلاح الدارين / أوجفت / أدرار
- 3 مقرر رقم ت 301، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية رعوية غابية تدعى «الحسنون» / معدن العرفان / أوجفت / أدرار
- 3 مقرر رقم ت 302، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى «الفائزون» / وكشضة / أوجفت / أدرار
- 4 مقرر رقم ت 303، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى «اليقين» / تيمينييت / أوجفت / أدرار
- 4 مقرر رقم ت 304، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى «البيضاء» / بدار النعيم / نواكشوط.

وزارة المياه والطاقة

- نصوص تنظيمية
- 4 مقرر رقم ت 307، يحدد أعلى سعر لبيع الحروقات السائلة.
- 15/12/1994 مرسوم رقم 94 - 107، يعدل المرسوم رقم 077 - 94 الصادر بتاريخ 10/8/94 المتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية للمياه والكهرباء (شومك).
- 17 مقرر رقم ت 323، يقضي بالتوجيه بالتوزيع لجموعه أهل حمدي بانجاز بنر امبوية في مقاطعة ابي تلميت. ولاية الترارزة.

وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص مختلفة
- 27/09/1994 مقرر رقم 324، يقضي بتسوية الوضعية الادارية لموظف.
- 30/11/1994 مقرر رقم 374، يقضي بتعيين وترسيم مهندس أشغال،
- 30/11/1994 مقرر رقم 375، يقضي بتعيين وترسيم فني عالني للصحة،
- 7/12/1994 مقرر رقم 380، يقضي بتعيين وترسيم بعض الدكاترة في الطب،
- 13/12/1994 مقرر رقم 400، يقضي بتعيين وترسيم بعض اساتذة التعليم من المستوى 2،
- 18/12/1994 مقرر رقم 406، يقضي بتصحيح تاريخ نفاذ استاذين بالتعليم العالي

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

- نصوص مختلفة
- 09 مقرر رقم ت 372، يتعلق بتعيين امر بالصرف

وزارة الدفاع الوطني

موضوع مختلفة

قرار رقم 722، صادر بتاريخ 22 نوفمبر 1994، يقضي
بشهادة تطبيق

المادة الأولى - تمنح شهادة تطبيق (تخصص مشاة)
رّم أول محمّد ولد محمّد الرقم الاستدلالي
- 843 وذلك اعتباراً من 17 يوليو 1994.
المادة 2 - يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ
لقرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 723، صادر بتاريخ 22 نوفمبر 1994، يقضي
الشهادة الفنية لضابط الاتصالات

المادة الأولى - تمنح الشهادة الفنية لضابط (تخصص
سلات السلطنة) للملازم الأول اسماعيل ولد بيه الرقم
الاستدلالي 88.627 وذلك اعتباراً من 22 يوليو 1994.

المادة 2 - يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ
قرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 724، صادر بتاريخ 22 نوفمبر 1994، يقضي
بشهادة التطبيق

المادة الأولى - تمنح شهادة التطبيق (تخصص السلاح
ع) للملازم أول محمد ولد السالك الرقم الاستدلالي 85
58 وذلك اعتباراً من 26 يوليو 1994.
المادة 2 - يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ
قرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 725، صادر بتاريخ 22 نوفمبر 1994، يقضي
بشهادة تطبيق سلاح النقل

المادة الأولى - تمنح شهادة تطبيق (تخصص سلاح
الملازم أول ابراهيم ولد بوبكر الرقم الاستدلالي 86
56 وذلك اعتباراً من 29 يوليو 1994.

المادة 2 - يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ
قرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 758، صادر بتاريخ 13 ديسمبر 1994، يقضي
بتجميد نشاط ضابط الجيش الوطني عن طريق عزله
المؤقت من منصبه.

المادة الأولى - تعدل المادة الأولى من القرار رقم 00345
الصادر بتاريخ 11 مايو 1994 كما يلي:

- بدلاً من: يجمد نشاط الملازم أول محمد الحافظ ولد
محمد سعيد الرقم الاستدلالي 562 - 86 ويعزل مؤقتاً من
منصبه، اعتباراً من فاتح يناير 1994، وذلك كإجراء تأديبي.

يقراً: يجمد نشاط الملازم أول محمد الحافظ ولد محمد
سعيد الرقم الاستدلالي 562 - 86 ويعزل مؤقتاً من منصبه
اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وذلك كإجراء تأديبي.

المادة 2 - تعدل المادة 3 من القرار رقم 700/45 ودو
الصادر بتاريخ 11 مايو 1994، على النحو التالي:

- بدلاً من: تنتهي مدة هذا الاجراء يوم 30 يونيو 1994،
ويستعيد المعني عمله اعتباراً من فاتح يوليو 1994.

- يقرأ: تنتهي مدة هذا الاجراء ستة أشهر من تاريخ
صدور هذا القرار ويستعيد المعني عمله اعتباراً من اليوم
الموالي.

- الباقي بدون تغيير

المادة 3 - يكلف قائد هيئة الأركان الوطنية بتنفيذ هذا
القرار الذي سينشر أينما دعت الحاجة إليه.

مرسوم رقم 118 - 94 صادر بتاريخ 19 ديسمبر 1994،
يقضي بالترقية بصفة نهائية الى رتبتي رائد ونقيب لافراد
ضباط من الدرك الوطني

المادة الأولى - يرقى ضباط الدرك الوطني التالية
أسمائهم وأرقامهم الاستدلالية الى الرتب التالية وذلك اعتباراً
من فاتح أكتوبر 1994.

1 - رتبة رائد بصفة نهائية

- النقيب، حمود ولد صمب الرقم الاستدلالي د/ 85070
رتبة نقيب بصفة نهائية

- الملازم أول، محمد محمود ولد اعبيد الله، الرقم الاستدلالي
د/ 88106

المادة 2 - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا
المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة العدل

موضوع مختلفة

قرار رقم 338، صادر بتاريخ 31 ديسمبر 1994، يقضي
بعض القضاة في لائحة الترقية
أداة الأولى - يدرج القضاة التالية أسماءهم في لائحة
الترقية لسنة 1994، من أجل التجاوز إلى:
1 - الرتبة الأولى

حبيب ولد حامين، الرقم الاستدلالي 16009 أ
د ولد أحمد طالب ولد يوسف، الرقم الاستدلالي
ي

- الشيخ محمد الختار ولد سيدي محمد، اللقب جلبه،
الرقم الاستدلالي 11699 ق
2 - الى الرتبة الثانية

السادة:

- المصطفى ولد محمد عبد الرحمن ولد بيانا، الرقم
الاستدلالي 30288 ص

- محمد الأمين ولد محمد بيبي، الرقم الاستدلالي 11906 ف

- محمد بابا ولد احمدو سالك، الرقم الاستدلالي 11904 ن

- سيدي محمد ولد ابراهيم، الرقم الاستدلالي 11820 خ

- احمد شيخنا ولد امات، الرقم الاستدلالي 21710 خ
- احمد الحسن ولد الشيخ، الرقم الاستدلالي 49341 و
- محمد محمود ولد سيد احمد، الرقم الاستدلالي 9346
- احمد محمود ولد محمد، الرقم الاستدلالي 49357
المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية و
حيثما دعت الحاجة الى ذلك.

- عبد الدايم ولد الشيخ احمد ابي المعالي، الرقم الاستدلالي
11879 ل

2 - الى الرتبة الثالثة

السادة:

- سيدي ولد سيد احمد بابا، الرقم الاستدلالي 11823 آ
- احمد ولد سيدي يحيى، الرقم الاستدلالي 12130 ق
- محمدين ولد محتض بابا، الرقم الاستدلالي 11848 ج
- عثمان ولد الشيخ احمد ابي المعالي، الرقم الاستدلالي
11879 ل

وزارة الداخلية والبريد والموصلات

- نصوص مختلفة

قرار رقم 755، صادر بتاريخ 12 ديسمبر 1994، يقضى
بتسجيل ثمانية عشر (18) ضابطاً من الحرس الوطني
لألحة التقدم لسنة 1995.
المادة الأولى - يسجل على لائحة التقدم في رتب
الضباط التالية أسماؤهم ورتبهم وارقامهم الاستدلالية و
اعتباراً من التواريخ المحددة أسفله.
في رتبة مقدم
اعتباراً من فاتح يناير 1995

مقرر رقم 384، صادر بتاريخ 11 ديسمبر 1994، يقضى
بتعيين وترسيم تلميذ مفوض شرطة.
المادة الأولى - يعين ويرسم التلميذ مفوض الشرطة،
عبد القادر ولد احمد، ضابط رئيسي الدرجة الأولى، العلامة
القياسية 1100، الرقم الاستدلالي 11226 أ، بعد أن قضى
تكوينه النظري والعملية ليكون ابتداءً من فاتح (1) سبتمبر
1994، مفوض شرطة، الدرجة السادسة، العلامة القياسية
(1140) بدون اقدمية.
المادة 2 - سيسجل هذا المقرر ويبلغ حيثما دعت
الحاجة الى ذلك، وينشر في الجريدة الرسمية.

| الاسم واللقب | الرتبة | الرقم الاستدلالي |
|------------------------------|---|------------------|
| احمد فال ولد كرلين | رائد في رتبة مقدم اعتباراً من فاتح يوليو 1995 | 1.800 |
| سوكو الاسان | رائد في رتبة رائد اعتباراً من فاتح يناير 1995 | 1907 |
| محمد الامين ولد محمد مصطفى | نقيب اعتباراً من فاتح سبتمبر 1995 | 4647 |
| محمد ولد الرقاني | نقيب | 4648 |
| عومار ولد ابي بكر | نقيب اعتباراً من فاتح ديسمبر 1995 | 4657 |
| مسقارو ولد سيدي | نقيب في رتبة نقيب اعتباراً من فاتح يناير 1995 | 4658 |
| داهي ولد المامي | ملازم أول | 4650 |
| محمد سالم ولد اوديك | ملازم أول اعتباراً من فاتح أغسطس 1995 | 4749 |
| بلمعالي ولد سيدي اعم | ملازم أول في رتبة ملازم أول اعتباراً من فاتح أغسطس 1995 | 4978 |
| اكار ولد اكجيل | ملازم | 6143 |
| محمد ولد ابوه | ملازم | 6141 |
| ملاي الحسن ولد مولاي عومار | ملازم | 6140 |
| محمد سعيد ولد محمد الامين | ملازم | 6142 |
| سيدي احمد ولد اسلمو ولد خيرى | ملازم | 6139 |
| الحاج ولد محمد ولد سيد احمد | ملازم | 6144 |
| سيد احمد ولد محمد ولد بابو | ملازم | 6147 |
| دمج ولد شمام | ملازم | 6145 |
| الاسير ولد خطراتي | ملازم | 6138 |

المادة 2 - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 312، صادر بتاريخ 11 ديسمبر 1994،
نضي بتخصيص قطعة أرضية لصالح وزارة الدفاع
وطني

لحاجيات الجيش الوطني توسعه 5460 م مربع لصالح
المستشفى العسكري بلعصر موافقة للتصميم المرفق.

المادة 2 - يكلف مدير املاك الدولة والتسجيل والطابع
بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

المادة الاولى - تخصص لوزارة الدفاع الوطني

قرار رقم 764، صادر بتاريخ 14 ديسمبر 1994، يسمح بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية لبعض الهيئات الدولية.

المادة الاولى - يسمح بدفع مشاركات لصالح بعض الهيئات الدولية وذلك طبقا للجدول ادناه :

| هيئات | المبالغ | رقم الحساب |
|--|---|--|
| مخمة العربية للتنمية الزراعية | ستة ملايين (6.000.000) أوقية | مصرف شنقيط نواكشوط رقم 56595 |
| ناهدة عدم الاعتداء والمساعدة في مجال الدفاع | ستة ملايين وسبعمائة واثنى عشر الف واربعمائة وواحد وثلاثون (6.712.431) أوقية | ب.ا.ت. اساخل العاج رقم 955077387013 |

المادة 2 - يخضع هذا المصروف من ميزانية الدولة - تسيير 1994 الباب 33 الفصل 01 المادة 14 الفقرة 55.

المادة 3 - يكلف مدير الميزانية والحسابات والامين العام للخزينة كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة
رسمية.

مرسوم رقم 94 - 106، صادر بتاريخ 15 ديسمبر 1994، يتضمن المنح النهائي لقطعة أرض في نواكشوط

المادة الاولى - تمنح بصورة نهائية للسيد سيداتي عبد ربو التاجر المقيم في نواكشوط قطعة أرضية تقع بنواكشوط رقم 55
حي الصناعي بلعصر وتبلغ مساحتها 4991م² وستقطع من السند العقاري رقم : 199 بالترارزة.

المادة 2 - ويتم هذا المنح مقابل مبلغ قدره 252.550 أوقية مسددة بموجب القسيمة رقم 325 بتاريخ 12 أكتوبر 1973، والمقيم
2.498.600 أوقية من قبل ادارة تحصيل حقوق الاجراءات العقارية

المادة 3 - يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية

الوزراء بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالصيد وتنفيذ مهامهما بنفس الأجراء

مرسوم رقم 125 - 94 صادر بتاريخ 31 ديسمبر 1994، يقضي بإنشاء المندوبية المكلفة بمراقبة الصيد

والتفتيش البحري.

يقوم المندوب المساعد بمساعدة المندوب في ممارسه مهامه ويحل محله في حالة الغياب أو حصول مانع.

المادة الأولى - تنشأ لدى الوزير المكلف بالصيد البحري إدارة مهام تعرف ب " المندوبية المكلفة برقابة الصيد والتفتيش البحري" وتتمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية الوظيفتين

ويفرض الوزير المكلف بالصيد البحري للمندوب الصلاحيات الضرورية، والتي تسكنه من أداء مهامه بصفة مناسبة.

المادة 2 - تكلف مندوبية رقابة الصيد والتفتيش البحري المدني، برقابة نشاطات الصيد داخل المياه الإقليمية والجرف القاري للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 4 - تخصص مصاريف مندوبية رقابة الصيد والتفتيش البحري ضمن ميزانية الوزارة المكلفة بالصيد وتتكون مصادر المندوبية المكلفة برقابة الصيد والتفتيش البحري من المصادر التالية :

كما تكلف مندوبية رقابة الصيد والتفتيش البحري بالتعاون مع الإدارات المعنية بالمهام التالية :

أ - مخصصات ميزانية الدولة ؛

ب - دعم الدول أو الهيئات الأجنبية ؛

مكافحة تلوث الوسط البحري ؛

ج - غرامات الصيد، حسب النسب المحددة في القوانين والنظم ؛

مكافحة المخالفة والممارسات اللامشروعة في البحر ؛

د - منح وهبات ؛

تطبيق قوانين ونظم الدولة في مجال الوقاية الصحية والامن على متن البواخر ؛

هـ - عائد التعويضات المحتملة من الخدمات المؤداة في إطار المهام المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة 2 أعلاه.

المشاركة في النقاذ البحري ؛

المادة 3 - تخضع مندوبية رقابة الصيد والتفتيش البحري للسلطة المباشرة لسؤول يعرف بمندوب رقابة الصيد والتفتيش البحري يساعده في ذلك مندوب مساعد.

يعين المندوب والمندوب المساعد بمرسوم صادر عن مجلس

المادة 5 - ستحول الدولة للمندوبية كل الوسائل البشرية والفنية والمالية الضرورية لتنفيذ مهامها على الوجه الاكمل خاصة تلك الموضوعة تحت تصرف مديرية قيادة الصيد، طبقا للمادة 14 من المرسوم 109 - 87 الصادر بتاريخ 12 أكتوبر 1987.

لهذا الغرض، يوضع العسكريون الضروريون
وجبة، لقيادة البواخر والطائرات ومحطات الرادار
التصرف في حالة إغارة أو خراج الاطار طبقا للقوانين
ول بها

المادة 9 - تكلف مصلحة العمليات بالاشراف على سير
عمليات المراقبة والتفتيش ومساعدة البواخر، في عرض
البحر، وفي الموانئ، والواجهات وإضافة إلى تشغيل وتسيير
العمال. ولهذا الغرض تعد مشاريع البرنامج وتتابع تنفيذها
بعد المصادقة عليها.

لمادة 6 - تستفيد، مندوبية رقابة الصيد والتفتيش
ي، حسب المطلوب، من جميع التسهيلات والامتيازات،
وص عليها ضمن التشريع والنظم المعمول بها في
المحاسبة العمومية.

المادة 10 - تكلف المصلحة الفنية بالصيانة والمتابعة
الفنية لوسائل المراقبة البحرية والجوية التابعة للمندوبية.
ولهذا الغرض، تبرمج الترميم والاصلاح العام، وتتولى
الاشراف على تنفيذهما كما تؤمن التموين بقطع الغيار
والحروقات والزيوت.

لمادة 7 - تشمل إدارة مندوبية رقابة الصيد
تفتيش البحري ما يلي :

المادة 11 - تكلف مصلحة التفتيش والاحصاء بما يلي :
- جمع وضبط ومعالجة وتوزيع المعطيات والمعلومات
وخاصة تلك الموجودة في يوميات الصيد للبواخر ؛
- المعالجة الادارية لحاضر مخالفات قانون الصيد
والمخالفات البحرية الاخرى ومحاضر الحجز والمصادرة ؛
ومتابعة النزاعات الناجمة عنها.
- تحصيل الغرامات ؛

تم تعيين رؤساء المصالح ورؤساء الأقسام بمقررات
ة عن الوزير المكلف بالصيد وبناء على اقتراح من
ب

المادة 12 - يتولى رئيس مصلحة الشؤون المالية
واللوازم محاسبة موارد ولوازم المندوبية.

يتم تعيين رؤساء المكاتب والفروع بقرار صادر عن
ب وبناء على اقتراح من رؤساء المصالح.

وفي الظروف المنصوص عليها بالمادة 18 من الاسر
القانوني 89 - 12 الصادر بتاريخ 23 يناير 1989 المتضمن
للنظام العام للمحاسبة العنوية والحددة بالمقرر (ت) 165
الصادر بتاريخ 12 ديسمبر 1993، يمكن أن يعين رئيس
مصلحة الشؤون المالية واللوازم مسيراً للاعتمادات بعينه
تسهيل تسديد «النفقات ذات الطابع الخاص والمستعجل» ؛
كما هو مذكور في الفقرة 2 من المقرر الصادر بتاريخ 12
ديسمبر 1989.

لمادة 8 - تضم مصالح المندوبية ما يلي :
لمحة العمليات ؛
لمحة الفنية ؛

لمحة المراقبة والاحصاء ؛
لمحة الشؤون المالية واللوازم ؛

المادة 13 - تتكون الاقسام الملحقه بالندوب من :

- مركز الاتصال البحري ؛

- السكرتاريا ؛

يكلف رئيس مركز الاتصالات البحرية بتسيير وتشغيل محطات الاتصال التابعة للمندوبية.

ولهذا الغرض ، يتولى الربط الدائم بين المندوبية ووحدات الرقابة البحرية والجوية التابعة لها.

يتولى رئيس السكرتيريا استقبال وتوزيع بريد المندوبية كما يكلف بضبط وثائق المندوبية.

المادة 14 - سيحدد تنظيم المديرية والمصالح،

والاقسام ، والكاتب، والفروع، بمقرر صادر عن الوزير المكلف بالصيد البحري وبناء على اقتراح من المندوب.

المادة 15 - يقرر الوزير المكلف بالصيد البحري،

بالاشتراك مع الوزير المعني، بناء على تقرير المندوب، عند

الافتضاء، صيغ التعاون بين المندوبية والادارات الأخرى

المعنية، في إطار الصلاحيات المنصوص عليها في الفقرة 2 من

المادة 12 اعلاه.

المادة 16 - تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا

المرسوم وخاصة تلك المحددة في المادة 14 من المرسوم رقم

109 - 87 الصادر بتاريخ 12 أكتوبر 1987.

المادة 17 - يكلف وزير الصيد والاقتصاد البحري

بتنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة

القرار رقم 313، صادر بتاريخ 11 ديسمبر 1994،

يتضمن الترخيص في صناعة بعض المنتجات من البلاستيك في توكشوط.

المادة الاولى - يسمح للمور ولد حيمود بإقامة وحدة

صناعية لانتاج مادة البلاستيك (اكياس ...) في نواكشوط

ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر وطبقا لترتيبات المادة

الاولى من المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 31 يوليو

1985

المادة 3 - يجب أن يبلغ تاريخ بدء الاستغلال الفعلي

الوارد في المادة (2) الأنفة الذكر الى الوزارة المكلفة بالصناعة

قورا بطلاق المشروع.

المادة 4 - يلزم لمور ولد حيمود بالخضوع لكل رقابة

تفرضها مصلحة الرقابة الصناعية، كما أنه ملزم كذلك

بالتقيد بترتيبات المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ

1985/07/31 المطبق للأمر القانوني رقم 020 - 84 الصادر

بتاريخ 1984/01/22.

المادة 5 - يكلف الامين العام لوزارة المعادن والصناعة

بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

المادة 2 - يلزم لمور ولد حيمود بتشغيل 10 عمال

خلال ثلاثة أشهر من تشغيل الورشة بوثيقة من الصندوق

الوطني للضمان الاجتماعي تفيد التشغيل الفعلي لهؤلاء

العمال وإلا فسيسحب منه هذا الترخيص.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 241، صادر بتاريخ 03 أكتوبر 1994.

قضي بإنشاء تعاونية اليقين في ولاية نواكشوط مقاطعة وجنين

المادة الأولى - تنشأ تعاونية اليقين في مقاطعة وجنين ولاية نواكشوط برأس مال قدره: 24.000 أوقية.

المادة 2 - تهدف هذه التعاونية التي يغطي اختصاصها امل مقاطعة توجنين إلى انتاج الخضروات والاشجار تسويق المنتجات في سنوق المقاطعة.

المادة 3 - يتراأس مجلس إدارة التعاونية السيد محمد ولد محمدو والذي حصل على انتداب للتمثيل ويديرها سلاي حسد ولد محمد ومريم بنت محمدو.

المادة 4 - مفوضة الحسابات في التعاونية هي السيدة سنة بنت محمد

المادة 5 - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم ت 300، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 1994، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى «الفيض» صلاح لدارين / أوجفت / أدرار

المادة الأولى تعتمد تعاونية «الفيض» / صلاح الدارين / أوجفت / أدرار طبقا للمادة 36 من الباب السادس من لقانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 لمعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الاساسي للتعاون

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات الاجتماعية

والمهنية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب المحكمة بولاية نواكشوط.

المادة 3 - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 301، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 1994، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية رعوية غابية تدعى «الحسنون» / معدن العرفان / أوجفت / أدرار

المادة الأولى - تعتمد تعاونية «الحسنون» / معدن العرفان / أوجفت / أدرار طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الاساسي للتعاون

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات الاجتماعية والمهنية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب المحكمة بولاية نواكشوط.

المادة 3 - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 302، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 1994، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى «الفائزون» / وكشضة / أوجفت / أدرار

المادة الأولى - تعتمد تعاونية «الفائزون» / وكشضة / أوجفت / أدرار طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967

المعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 . - تكلف مصلحة المنظمات الاجتماعية والمهنية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب المحكمة بولاية نواكشوط.

المادة 3 . - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 303، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 1994، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى «اليقين» / تيمينيت / أوجفت / أدرار

المادة الأولى . تعتمد تعاونية «اليقين» / تيمينيت / أوجفت / أدرار طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 . - تكلف مصلحة المنظمات الاجتماعية والمهنية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب المحكمة بولاية نواكشوط.

وزارة المياه والطاقة

- نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت - 307، صادر بتاريخ 6 ديسمبر 1994، يحدد أعلى سعر لبيع الحروقات السائلة

المادة الأولى - ستحدد أسعار الحروقات السائلة عند خروجها من المستودعات على النحو التالي :
أسعار الوصول والمستودع السابق وصندوق الدعم
مستودع ع ش م ن ب
نواكشوط

| سبير | بنزين | كروزين | بترول | غزوال | فول | سعر الوصول |
|---------|---------|---------|---------|---------|---------|--------------|
| 2180,92 | 1972,50 | 2037,60 | 1893,79 | 1898,24 | 1419,14 | سعر الوصول |
| 9417,30 | 8497,30 | - | 4863,30 | 4705,13 | 1820,05 | سعر المستودع |
| 2493,70 | 1852,84 | - | 1612,60 | 1181,82 | 0,00 | صندوق الدعم |

المادة 3 . - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 304، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 1994، يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى «البيضاء» / بدار النعيم / نواكشوط.

المادة الأولى . تعتمد تعاونية «البيضاء» / بدار النعيم / نواكشوط / طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 . - تكلف مصلحة المنظمات الاجتماعية والمهنية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب المحكمة بولاية نواكشوط.

المادة 3 . - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

ستودع المركزي نواديبيو

| غزوال الصيد | غزوال الصيد | غزوال | بتروال | كروزيين | ززين |
|-------------|-------------|---------|---------|---------|--------|
| 1789,65 | 1789,65 | 1789,65 | 1789,65 | 1818,06 | 1877,4 |
| 2401,70 | 2274,37 | 4540,91 | 4673,30 | - | 8297,3 |
| 0,00 | 0,00 | 1209,01 | 1757,03 | - | 1846,1 |

ستودع ازويرات (أوقية / للهكتوليترا):

| غزوال | بتروال | بنزين | عر الوصول |
|---------|---------|---------|-------------|
| 1789,65 | 1818,06 | 1877,42 | عر الوصول |
| 4797,40 | 4657,33 | 8397,33 | عر المستودع |
| 1218,94 | 1474,73 | 1876,65 | مندوق الدعة |

| سببير | بنزين عادي | بتروال | غزوال | مماكن |
|-------|------------|--------|-------|-------------|
| 112,7 | 103,1 | 65,5 | 63,6 | دل بقر |
| 107,2 | 97,8 | 60,2 | 58,4 | ين قارب |
| 106,9 | 97,5 | 59,9 | 58,1 | يون العتروس |
| 100,8 | 91,5 | 54,1 | 52,4 | نحوجت |
| 99,9 | 90,6 | 53,1 | 51,4 | اك |
| 104,1 | 94,7 | 57,3 | 55,5 | طار |
| 99,1 | 89,9 | 52,4 | 50,7 | جوير |
| 102,3 | 93,0 | 55,5 | 53,7 | شرم |
| 100,7 | 91,4 | 53,9 | 52,2 | وقي |
| 101,1 | 91,8 | 54,3 | 52,6 | انابي |
| 113,8 | 104,2 | 66,6 | 64,9 | اسكنو |
| 110,5 | 100,9 | 63,4 | 61,6 | وصطيل |
| 98,5 | 89,3 | 51,8 | 50,1 | وتلميت |
| 106,0 | 96,6 | 59,3 | 57,6 | سقط |
| 100,5 | 91,2 | 53,8 | 52,0 | مكار |
| | 86,8 | 49,5 | 50,60 | سوم |

| سببير | بنزين عادي | بتروال | غزوال | لاممكن |
|-------|------------|--------|-------|--------|
| 110,4 | 100,9 | 63,3 | 61,4 | بقن |
| 106,4 | 96,9 | 59,4 | 57,5 | زويرات |
| 102,8 | 93,4 | 55,9 | 54,1 | لغايرة |
| | 86,8 | 48,2 | 49,4 | فديرك |
| 97,4 | 88,2 | 50,7 | 48,9 | لين |
| 102,0 | 92,7 | 55,2 | 53,4 | يهيدي |
| 104,3 | 94,9 | 57,3 | 55,5 | نيقة |
| 105,8 | 96,4 | 59,0 | 57,3 | ننكوصة |
| 103,9 | 94,5 | 57,0 | 55,10 | نمور |
| 103,6 | 94,2 | 56,7 | 54,9 | نرو |

| الاماكن | غزوال | بتترول | بنزين عامي | سبير |
|------------|-------|--------|------------|-------|
| امبود | 55,2 | 57,4 | 95,0 | 104,3 |
| مقطع لحجار | 52,7 | 54,5 | 91,9 | 101,3 |
| المذرزة | 50,7 | 52,4 | 89,7 | 99,0 |
| الجزية | 58,60 | 60,6 | 98,1 | 107,4 |
| النسة | 61,4 | 63,3 | 100,9 | 110,5 |
| بوانديو | 46,9 | 48,4 | 85,8 | - |
| بواكشوط | 48,5 | 50,3 | 87,8 | 97,0 |
| واد الناقة | 48,9 | 50,7 | 88,1 | 97,0 |
| اركير | 52,3 | 54,1 | 91,5 | 100,8 |
| روصو | 50,7 | 52,4 | 89,9 | 99,1 |
| صكرافة | 53,0 | 54,9 | 92,4 | 101,7 |
| سيلبابي | 61,30 | 63,0 | 100,5 | 109,9 |
| تجكجة | 61,6 | 59,2 | 100,5 | 109,9 |
| الطينطان | 57,2 | 59,0 | 96,6 | 106,0 |
| نمبذغة | 60,1 | 62,0 | 99,6 | 109,1 |
| تقند | 49,5 | 51,3 | 88,7 | 97,9 |
| ازويرات | 49,4 | 48,2 | 86,8 | - |

المادة 2 - يلقى هذا المقرر ويحل محل المقرر رقم 125 الصادر بتاريخ 08/06/94 المحدد لشروط الاستيراد.

المادة 3 - يكلف الكاتبان العامان لوزارتي المياه والطاقة والتجارة والصناعة التقليدية والسياحة والوالي ولاية نواكشوط والحكام في الداخل كل حسب اختصاصه على تنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 323، صادر بتاريخ 18 ديسمبر 1994،
يقضي بالترخيص لمجموعة اهل حمدي بانجاز بئر امبوية
في مقاطعة ابي تلميت. ولاية الترارزة.

المادة الاولى - يرخص لمجموعة اهل حمدي بانجاز بئر
امبوية في بلدة لجومم.

المادة 2 - تقع تكاليف انجاز هذه البئر على عاتق
المجموعة.

المادة 3 - يكون استعمال هذه البئر الامبوية عموميا.

المادة 4 - تتحمل المجموعة تكاليف التجهيز والتشغيل
والصيانة.

المادة 5 - تكلف السلطات الجهوية ومدير المياه كل
حسب اختصاصه بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة
الرسمية.

مرسوم رقم 94 - 107، صادر بتاريخ 15 ديسمبر
1994 يعدل المرسوم رقم 077 - 94 الصادر بتاريخ
94/8/1 يتضمن تعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة
شركة الوطنية للمياه والكهرباء (شومك).

المادة الاولى - تعدل المادة الاولى من المرسوم رقم
07 - 94 الصادر بتاريخ 10 اغسطس 1994 المتضمن
عين رئيس واعضاء مجلس ادارة الشركة الوطنية للمياه
لكهرباء (شومك) على النحو التالي :
عين السيد محمد عبد الله ولد رافع ممثلا للوزارة المكلفة
لداخلية في مجلس ادارة (شومك).
لباقي بدون تغيير.

المادة 2 - تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا
رسوم.

المادة 3 - يكلف وزير المياه والطاقة بتطبيق هذا
رسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
سلامية الموريتانية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 374، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 1994، يقضي
بتعيين وترسيم مهندس اشغال.

المادة الاولى - يعين ويرسم السيد اعل ولد صمب
مرشد في الاقتصاد الريفي مستوى ثاني درجة ثالثة (العلامة
القياسية 560) منذ فاتح مايو 86.
حاصل على شهادة اختصاص في الحيوان من مدرسة
التكوين الحيوان من كوروي / الكامرون مهندسا في
الاشغال والاقتصاد الريفي مستوى ثاني درجة اولى (العلامة
القياسية 20) وذلك اعتبارا من 24 - 4 - 91 بدون اقدمية
اضافية.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 324، صادر بتاريخ 27 سبتمبر 1994،
صي بالتسوية الادارية لوضعية موظف.

المادة الاولى - يجعل السيد سيدي ولد النعمان
ررر ادارة عامة من سلك مساعدي الدولة في وضعية
ريب لمدة اربع سنوات بالمدرسة الوطنية للادارة
موسمية بالرباط / المغرب وذلك اعتبارا من 79/10/1.

المادة 2 - - تنهى فترة تدريب المعني اعتبارا من 19
84.

المادة 3 - يعين ويرسم السيد سيدي ولد النعمان
ررر ادارة عامة من سلك مساعدي الدولة والحاصل على
هادة السلك العادي من المدرسة الوطنية للادارة العمومية
رباط / المغرب، اداريا مدنيا مستوى ثاني درجة اولى (ع ق
7) وذلك اعتبارا من 84/6/19 وبدون اقدمية.
المادة 4 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 375، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 1994،

يقضي بتعيين وترسيم فني عال للصحة.

مقرر رقم 380، صادر بتاريخ 7 ديسمبر 1994، يقضي بتعيين وترسيم بعض الكاتبة في الطب.
المادة الأولى - يعين ويرسم الاشخاص التالي
أسمائهم، الموريتانيو الجنسية، بكاتبة في الطب المستوى
الدرجة الاولى (العلامة القياسية 900) وذلك طبقا لبيانات
الجدول التالي.

المادة الاولى - يعين ويرسم السيد احمد ولد محمد
عبد الله ممرض دولة مستوى ثاني درجة خامسة (ع ق 660)
منذ 27/8/90، الحاصل على شهادة مساعد صحي من المعهد
المتوسط الصحي بجمص بدمشق / سوريا، فنيا عاليا
للصحة المستوى الثاني الدرجة الثالثة (ع ق 720) وذلك
اعتبارا من 28/9/92 بدون اقدمية اضافية.

| الاسم واللقب | تاريخ ومحل الميلاد | الشهادات | تاريخ النفاذ | الاقدمية |
|--------------------------|-----------------------|--|--------------|----------|
| 1 - محمد ولد محمد الامين | 1970 في لعيون | شهادة دكتور في من معهد الدولة للطب لدونتسك (الاتحاد السوفياتي سابقا) | 94/10/16 | لا شيء |
| 2 - احمد فال | 1966 بكاراك | شهادة دكتوراه دولة في الصيدلة من جامعة الشيخ انتا اديوب بداكار (السنغال) | 94/08/31 | لا شيء |
| 3 - اديالو عبدول | 1963 دولول (مقامه) | شهادة دكتور في الطب من معهد الدولة للطب بدونتسك (الاتحاد السوفياتي سابقا) | 94/10/01 | لا شيء |
| 4 - احمد ولد عبد الله | 1965 في شنقيط | شهادة دكتور في الطب من معهد الدولة للطب كوان (الاتحاد السوفياتي سابقا) | 94/09/4 | لا شيء |
| 5 - الحسن ولد محمدو | 1965/9/4 في ككوصة | شهادة دكتور في الطب من جامعة عنابة (الجزائر) | 94/9/3 | لا شيء |

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 400، صادر بتاريخ 13 ديسمبر 1994، يقضي بتعيين وترسيم بعض اساتذة التعليم من المستوى 2.

المادة الاولى - يعين ويرسم اساتذة التعليم العالي من المستوى 2 (ع ق 1250) بدون اقدمية اضافية :

عبد الودود ولد الشيخ استاذ للتعليم العالي المستوى 2 الدرجة 4 (ع ق 1250) منذ 93/1/1.

استاذ للتعليم العالي المستوى 3 الدرجة 1 (ع ق 1200) بدون اقدمية اضافية :

مقرر رقم 406، صادر بتاريخ 18 ديسمبر 1994، يقضي

بتصحيح تاريخ نفاذ الاستاذين بالتعليم العالي.

المادة الاولى - تصحح ترتيبات المادة الاولى من

المقررين ارقام 629 بتاريخ 90/12/4، و323 بتاريخ 92/6/3

القاضية بتعيين وترسيم بعض اساتذة التعليم العالي وذلك

فيما يتعلق بالسيد محمد ولد سيدي محمد ولد بوعلي،

واحمد ولدكواد وفقا لما يلي :

بدلا من : فاتح نوفمبر 1990، 1991

يقرا : فاتح يناير 1990، 1991

والباقي بدون تغيير

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

87 / 391 احمدو ولد حوب استاذ للتعليم العالي المستوى 2

الدرجة 3 (ع ق 1200) منذ 93/1/1.

87 / 561 الشيخ ولد حبود استاذ للتعليم العالي المستوى 2

الدرجة 3 (ع ق 1200) منذ 93/1/1.

86 / 181 سني ولد عبد الرحيم ولد البع استاذ للتعليم العالي

المستوى 2 الدرجة 3 (ع ق 1200) منذ 93/10/1

77 / 207 لو خالدو استاذ للتعليم العالي المستوى 2 الدرجة

الثالثة (ع ق 1200) منذ 92/10/1.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

نصوص مختلفة

المادة 2 - يخول العني حق ممارسة وظيفته كامر

بالصرف لدى الادارة الجهوية للعمل الصحي والاجتماعي،

وذلك بالحصول على الخالصات المقابلة للمبالغ التي تصرف

عن طريقه.

المادة 3 - يكلف الامين العام لوزارة الصحة والشؤون

الاجتماعية والامين العام لوزارة المالية والوالي منطقة

نواكشوط كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في

الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 372، صادر بتاريخ 26 نوفمبر 1994، يتعلق

بتعيين امر بالصرف.

المادة الاولى - يعين السيد عبد الله ولد محمد عبد

الفتاح ملحق إدارة عامة " مسير مستشفيات" الرقم

لاستدلال 48020 ش امرا بالصرف لدى الادارة الجهوية.

لعمل الصحي والاجتماعي في نواكشوط.

3 - إعلانات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إعلان رسم حدود

يقام في 1994/11/20 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بعرفات المتمثل في قطعة أرض حضرية مبنية تقدر مساحتها بأر وثمانين سنتيارا (11 و80س) وتعرف القسيمة تحت رقم 130 قطاع 1 ويحدها من الشمال القسيمة 129 ، ومن الجنوب طريق بدون اسم ، ومن الشرق القسيمة 132 ، ومن الغرب طريق لفوارب .

وقد طلب تسجيلها السيد لبات ولد غالي

تبعاً للطلب رقم 475 ، بتاريخ 27 أبريل 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر إلى حضور رسم الحدود هذا أو إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إعلان رسم حدود

يقام في 1994/12/31 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط (بوحديد) المتمثل في قطعة أرض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب950م² وتعرف القسيمة تحت رقم 10 أحي بوحديدا ، ويحدها من الشمال محل ، ومن الجنوب طريق الأمل ، ومن الشرق

ميدان غير معنون، ومن الغرب ميدان غير معنون .

وقد طلب تسجيلها السيد محمد ولد عبد الحميد

تبعاً للطلب رقم 506 ، بتاريخ 03 /08/ 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر إلى حضور رسم الحدود هذا أو إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إعلان رسم حدود

يقام في 1994 /11/30 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بعرفات المتمثل في قطعة أرض حضرية مبنية تقدر مساحتها بأر وعشرين سنتيارا (101أر و20س)، وتعرف القسيمة تحت رقم 1195 قطاع 1 ، ويحدها من الشمال طريق بدون اسم ، ومن الجنوب 1193 ، ومن الشرق طريق بدون اسم ، ومن الغرب القسيمة 1193 .

وقد طلب تسجيلها السيد شداد ولد محمد

تبعاً للطلب رقم 446 ، بتاريخ 16 فبراير 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر إلى حضور رسم الحدود هذا أو إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إعلان رسم حدود

يقام في 1994 /11/20 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بعرفات المتمثل في قطعة أرض حضرية مبنية تقدر مساحتها بأر وخمسين سنتيارا (101أر و50س) وتعرف القسيمة تحت رقم 129 قطاع 1 ، ويحدها من الشمال طريق بدون اسم ، ومن الجنوب 132 ،

ومن الشرق القسيمة 131 ، ومن الغرب طريق روصو .

وقد طلبت تسجيلها السيدة أمبارك بنت مختار لكرع

تبعاً للطلب رقم 474 ، بتاريخ 27 أبريل 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر إلى حضور رسم الحدود هذا أو إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 / 12 / 1994 على تمام الساعة 10 و30 صباحا ، برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط (بوحديد) المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب950 م² وتعرف القسيمة تحت رقم 10 آ حي بوحديدا ، ويحدها من الشمال محل ، ومن الجنوب طريق الامل ، ومن الشرق ميدان غير معنون ، ومن الغرب ميدان غير معنون .

قد طلب تسجيلها السيد محمد ولد عبد الصمد

تبعاً للطلب رقم 506 ، بتاريخ 03 / 08 / 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا و ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثابة صحيحة .
حافظ الملكية العقارية
ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 / 12 / 1994 على تمام الساعة 10 و30 بربكهم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بأر وخمسين سنتيارا تعرف القسيمة تحت رقم 530 حي ج توسعة كرفور ، يحدها من الشمال طريق بدون اسم ، ومن الجنوب قسيمة رقم 533 و531 ، ومن الشرق القسيمة 528 ، ومن غرب القسيمة 532 .

قد طلب تسجيلها السيد الشيخ احمد ولد محمد سيدي

تبعاً للطلب رقم 509 ، بتاريخ 11 / 09 / 1994 يدعى كافة أشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا و ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثابة صحيحة .
حافظ الملكية العقارية
ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 / 12 / 1994 على تمام الساعة 10 و30 صباحا، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بنواكشوط المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بأر وخمسين سنتيارا وتعرف القسيمة تحت رقم 357 حي ج توسعة كرفور ، ويحدها من الشمال 355 ، ومن الجنوب طريق بدون اسم ، ومن الشرق القسيمة 358 ، ومن الغرب طريق بدون اسم .

وقد طلب تسجيلها السيد الشيخ احمد ولد محمد سيدي

تبعاً للطلب رقم 510 ، بتاريخ 11 / 09 / 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا و ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثابة صحيحة .
حافظ الملكية العقارية
ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 / 12 / 1994 على تمام الساعة 10 و30 صباحا، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بنواكشوط المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب103 ار و33 س وتعرف القسيمة تحت رقم 42 حي ب توجنين ، ويحدها من الشمال 43 ، ومن الجنوب طريق بدون اسم ، ومن الشرق القسيمة 41 ، ومن الغرب القسيميتمتين 40 و39 .

وقد طلب تسجيلها السيد الشيخ احمد ولد محمد سيدي

تبعاً للطلب رقم 512 ، بتاريخ 9 / 10 / 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا و ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثابة صحيحة .
حافظ الملكية العقارية
ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 31 / 12 / 1994 على تمام الساعة 10 و30 صباحا، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بتيارات المتسل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب216 م² وتعرف القسيمة تحت رقم 58 حي ز5 ، ويحدها من الشمال 56، ومن الجنوب طريق بدون اسم، ومن الشرق القسيمة 59، ومن الغرب القسيمة 59.

وقد طلب تسجيلها السيد بداه ولد محمد

تبعاً للطلب رقم 522 ، بتاريخ 5 / 12 / 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 31 / 12 / 1994 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بتوجنين المتسل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب289 م² وتعرف القسيمة تحت رقم 184 حي آ توجنين ، ويحدها من الشمال 183، ومن الجنوب طريق ، ومن الشرق طريق ، ومن الغرب القسيمة 185.

وقد طلب تسجيلها السيد محسد ولد مودي

تبعاً للطلب رقم 524 ، بتاريخ 5 / 12 / 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 31 / 12 / 1994 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بتيارات المتسل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب216 م² وتعرف القسيمة تحت رقم 59 حي ز5 ، ويحدها من الشمال 56، ومن الجنوب طريق بدون اسم، ومن الشرق طريق بدون اسم، ومن الغرب القسيمة 58.

وقد طلب تسجيلها السيد مسطفى ولد محمدر

تبعاً للطلب رقم 523 ، بتاريخ 5 / 12 / 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 31 / 12 / 1994 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بالاك المتسل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب553 م² وتعرف القسيمة تحت رقم 409 حي الاك ، ويحدها من الشمال محفوظ ولد بيدي، ومن الجنوب طريق الامل ، ومن الشرق طريق ، ومن الغرب محمد الامين ولد الشيخ عبد الله.

وقد طلب تسجيلها السيد محمد الامين ولد الشيخ عبد الله .

تبعاً للطلب رقم 843 ، بتاريخ 30 / 11 / 1994 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط
إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ 1994 ، طلب السيد أحمدو ولد محمد باب ، المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته بأر وثمانين سنتيارا (1أر و80س) واقعة في نواكشوط كرفور التوسعة، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 519 الحي ج وتحدها من الشمال طريق ، ومن الشرق القسيمة رقم 517، ومن الجنوب القسيسين رقم 520 و 521 ، ومن الغرب 522 .
كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة موقع من طرف الوالي
ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ماسيتم أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية
ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ 1994 ، طلب السيد أحمدو ولد محمد باب ، المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته بأر وستين سنتيارا (1أر و60س) واقعة في نواكشوط كرفور التوسعة، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 517 الحي ج ويحدها من الشمال طريق ومن الشرق طريق بدون اسم، ومن الجنوب القسيمة رقم 518 ، ومن الغرب 519 .
كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة موقع من طرف الوالي
ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية
ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط
إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ 1994 ، طلب السيد محمد عبد الله ولد الشيخ، المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته بأرين وستين سنتيارا (2أر و60س) واقعة في تنسوليم، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 944 الحي ح - 10 ويحدها من الشمال القسيمة 945، ومن الشرق 943، ومن الجنوب طريق بدون اسم ، ومن الغرب طريق بدون اسم
كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى وثيقة إدارية محررة من طرف الوالي
ويحق لجميع الاشخاص المعيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية
ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ 1994 ، طلب السيد سيدي محمد ولد محمد يسلم، المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته بأر وأربعة وأربعين سنتيارا (1أر و44س) واقعة في نواكشوط كرفور، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 60 الحي ج ويحدها من الشمال طريق، ومن الشرق 58، ومن الجنوب القسيمة 61 ، ومن الغرب القسيمة 62 .
كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة محررة من طرف الوالي
ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية
ديون بوبكر